واعتبر الحنفية الاسلام ايضا وهو مردود برحمه عليه السلام يهودي ولا يعارضه من اشرك بالله فليس بمحصن اذ المراد المحصن
الذي يقتص له من المسلم ولا تاخذكم بهما رأفة في دين الله في طاعته واقامة حده فتعطلوه او تسامحوا فيه ولذلك قال عليه
السلام لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها وقرأ ابن كثير بفتح الهمزة وقرئ بالمد على انها ان كنتم تؤمنون بالله واليوم
الاخر فان الايمان يقتضي الجد في طاعة الله والاجتهاد في اقامة احكامه وهو مرباب التهييج وليشهد عذابهما طائفة
من المؤمنين زيادة في التنكيل فان الشهرة مما يكمل الزجر ما يكمل التعذيب والطائفة فرقة يمكن ان تكون حافة حول شيء
من الطوف وقيل لها ثلثة وقيل واحد او اثنان والمراد جمع يحصل به التشهير الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية
لا ينكحها الا زان او مشرك اذا الغالب ان الماثل الى الزنا لا يرغب في نكاح الصوالح والمسلمة لا يرغب فيها الصلحاء فان
المشاكلة علة للالفة والتضام والمخالفة سبب للكفرة والافتران وكان حق المقابلة ان يقال والزانية لا ينكحها الا من زان
او مشرك لكن المراد بيان احوال الرجال في الرغبة فيهن لان الاية نزلت في ضعفة المهاجرين اذ هاجرن وحدها فاذا عزمن
بكرين انفسهن لبنيقين عليهم من اكساء ثيرة في عادة الجاهلية ولذلك قدم الزاني وحرم ذلك على المؤمنين لانه تشبه
بالعساق وتعرض للتهمة ونصب لسوء المقالة والطعن في النسب وغير ذلك من المفاسد ولذلك عبر عن
الفعل بالتحريم مبالغة وقيل النفي بمعنى النهي وقد قرئ به والحرمة على ظاهرها والحكم مخصوص بالنسب الذي يورد
فيه او منسوخ بقوله وانكحوا الايامى منكم فانه بتناول المسافحات لا يحرم الحلال وقيل المراد بالنكاح الوطء فيكون
الى نبي الزاني عن الزنا لا زانية والزانية ان يزني بها الا زان وهو فاسد والذين يرمون المحصنات يقذفون فعلى هذا
لو صدق القذف وفات بالاحصان وذكرهن عقيب الزاني واعتبار اربعة شهداء لقوله تعالى ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم
ثمانين جلدة والقذف بغيره مثل يا فاسق ويا شارب الخمر يوجب التعزير كقذف غير المحصن ولا احصان هيهنا بالحرية والبلوغ والعقل
والاسلام والعفة عن الزنا ولا فرق فيه بين الذكر والانثى وتخصيص المحصنات لخصوص الواقعة او لان قذف النساء اغلب في الشيوع فلا
يشترط اجتماع الشهود عند الاداء ولا تعتبر شهادة زوج القاذف وفية خلافا لابي حنيفة وليكن ضربه اخف من ضرب الزنا لقصور سببه
واحتماله ولذلك ينقص عدده ولا تقبلوا لهم شهادة اي شهادة كانت لانه مفترق وقيل شهادتهم في القذف ولا يتوقف ذلك على
استيفاء الجلد خلافا لابي حنيفة رضي الله عنه فان الامر بالجلد والنهي عن القبول سيان في توجههما جوابا للشرط لا ترتيبيتهما
فيترتبان عليه كيف وحاله قبل الجلد اسوأ مما بعده ابدا ما لم يتب وعند ابي حنيفة الى اخر عمره واولئك هم الفاسقون الا الذين
تابوا من بعد ذلك واصلحوا اعمالهم بالمزاذكر ومنه الاستلام للحجر فلا استثناء لهما من المقذوف والاستثناء
راجع الى اصل الحكم وهو اقتضاء الشرط لعدم العود ولا يلزمه سقوط الحد به كما قيل لان من تمام التوبة الاستلام لذلك ولا استثناء
ومحل المستثنى النصب على الاستثناء وقيل الى النهي ومحله الجر على البدل من هم في لهم وقيل الحال اخيرة ومحله النصب لانه الموجب
وقيل منقطع متصل بما بعده فان الله غفور رحيم على الاستثناء والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم
نزلت فيهلال بن امية رأى رجلا على بطن امرأته وانفسهم بدل من شهداء وصفة لهم على ان الا بمعنى غير فشهادة احدهم اربع
شهادات فالواجب شهادة احدهم او عليهم شهادة احدهم واربع نصب على المصدرية وقد رفعه حمزة والكسائي بالعطف على
انه خبر شهادة بالله متعلق بشهادات لانها ترتب وقيل شهادة لمقدما انه لمن الصادقين اي في ما رماها به من الزنا واصله انه
بحذوف الجار وكسرها وعلى العامل عنه اللام تاكيدا والخامسة والشهادة الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين

في الرمي هذا العان الرجل وحكم سقوط احد القذف عنه وحصول الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسخ عندنا لقوله عليه السلام
المتلاعنان لا يجتمعان ابدا وتفريق الحاكم فرقة طلاق عند ابي حنيفة ونفي الولد لقوله وثبوت حد الزنا على المرأة
لقوله ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماني به والخامسة ان غضب
الله عليها ان كان من الصادقين في ذلك ورفع الخامسة بالابتداء وما بعدها الخبر او بالعطف على ان تشهد وتنصب احفص عطفا
على اربع وقرأ نافع ويعقوب ان لعنة الله وان غضب الله بتخفيف النون فيهما ورفع التاء وكسر الضاد وفتح الباء مرفوع ورفع
الهاء من اسم الله والباقون بتشديد النون ونصب التاء وفتح الضاد وجر الهاء ولولا فضل الله عليكم ورحمته وان الله تواب
حكيم متروك الجواب للتفخيم اي لفضحكم او عاجلكم بالعقوبة ان الذين جاءوا بالافك بالغ ما يكون من الكذب سمي الافك وهو
الصرف لانه قول مأفوك عن وجهه والمراد ما افك به على عايشة رضي الله عنها وعن ابيها وذلك انه عليه الصلوة والسلام استصحب
في بعض الغزوات فاذن ليلة في القفول بالرحيل فمشت لقضاء الحاجة ثم عادت الى الرحل فلمست صدرها فاذا عقد من
جزع ظفار قد انقطع فرجعت لتلتمسه ونظر الذي كان يرحلها انها دخلت الهودج فرحلوه على مظيتها وساروا فلما عادت
الى منزلها لم تجد به احدا فجلست في مرجلها فغلبتها عيناها وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم العرسي وراء الجيش فادلج
فاصبح عند منزلها فابصر سواد انسان راقد فاتاها وعرفها وكان رآها قبل ان يضرب الحجاب عليها فاسترجع بانا لله وانا اليه راجعون
فخمرت وجهها منه والله ما كلمته كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته ووطئ على يدها فركبتها فانطلق يقود بها
الراحلة حتى اتى العسكر بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي بن سلول
فقدمت المدينة فاشتكت شهرا والناس يفيضون في قول اصحاب الافك لا اشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي انني لا اعرف
من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من ذلك
حتى نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع متبرزنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا
وامرنا امر العرب الاول في التنزه قبل الغيط وكنا نتاذى بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا فاقبلت انا وام مسطح بنت ابي رهم بن
عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب فعثرت ام مسطح في مرطها
فقالت تعس مسطح فقلت لها بئسما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت اي هنتاه ولم تسمعي ما قال فاخبرتني بقول اهل الافك
فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم قال كيف تيكم فقلت ائذن لي
ان آتي ابوي قالت وانا اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث
به الناس فقالت اي بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر الا كثرن عليها فقلت سبحان الله
ولقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت ابكي فدعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار بالذي يعلم من براءة
اهله وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال اهلك ولا نعلم الا خيرا واما علي فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير
وسل الجارية تصدقك فدعا بريرة فقال اي بريرة هل رأيت من شيء يريبك من عايشة قالت لا والذي بعثك بالحق ان رأيت عليها امرا
اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن فتاكله او كلاما نحو هذا فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي بن سلول وهو على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني
عنه اذاه في اهلي والله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي
فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال انا يا رسول الله اعذرك منه ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج
امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد كذبت لعمر الله
لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من رهطك ما احببت ان يقتل فقام اسيد بن حضير ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله
لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على
المنبر فلم يزل يخفضهم حتى سكتوا وسكت فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بهما فجاءا فاجلسهما بين يديه فقلت
والله لا اقوم ولا اقعد ولا يقوم ابواي ولا يقعدان حتى تنزل عذرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بعد فان كنت بريئة
فسيبرئك الله وان كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال فقال
والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال فقالت والله ما ادري
ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن اني والله لقد علمت لقد سمعتم
هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لتقولن قد باء بشر به ولئن اعترفت
لكم بامر والله يعلم اني منه بريئة لتقولن قد باءت بشر به والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف حيث قال فصبر جميل والله
المستعان على ما تصفون ثم تحولت فاضطجعت على فراشي وانا حينئذ ارجو ان يبرئني الله ولكن والله ما ظننت ان ينزل في شأني
وحيا ولشأني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله في امر يتلى ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم
رؤيا يبرئني الله بها فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان
يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتي فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سري عنه
وهو يضحك فكانت اول كلمة تكلم بها ان قال يا عايشة اما الله فقد برأك فقالت امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد
الا الله فانزل الله ان الذين جاءوا بالافك عشر آيات فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح
لقرابته منه وفقره والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد ما قال لعايشة ما قال فانزل الله ولا يأتل اولوا الفضل منكم الى قوله
الا تحبون ان يغفر الله لكم فقال ابو بكر بلى والله اني احب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال
والله لا انزعها منه ابدا قالت عايشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش عن امري فقال لاختها ما علمت
وما رأيت فقالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت الا خيرا قالت وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم فعصمها الله بالورع وطفقت اختها حمنة تحارب لها فهلكت فيمن هلك من اصحاب الافك هذا ما ورد في الصحيح
وقد اختلف في ان الاية نزلت في عايشة او في كل من رمي بالزنا والاول هو الاظهر لان الظاهر ان الضمير في قوله ان الذين
جاءوا بالافك لمن سبق ذكره وهو عايشة وصفوان والله اعلم بالافك بل هو خير لكم لاكاشكم به الثواب العظيم وظهور كرامتكم
على الله تعالى بانزال ثماني عشرة اية في براءتكم وتعظيم شانكم وتهويل الوعيد لمن تكلم فيكم والثناء على من ظن بكم خيرا
لكل امرئ منهم ما اكتسب من الاثم كل جزاء ما اكتسب بقدر ما خاض فيه مختصا والذي تولى كبره معظمه وقرئ بضم الكاف
بالضم وهو لغة فيه من الحاضرين وهو ابن ابي فانما شاع باعاه في التشريع به والذي بمعنى الذين له عذاب عظيم في الاخرة
او في الدنيا بان جلد وصار ابن ابي مطرودا مشهورا بالنفاق وحسبان اصحى اشتل اليدين ومسيطح مكفوف اليسرى لولا
اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا بالدين منهم بين المؤمنين والمؤمنات كفوله ولا تلمزوا انفسكم
وانما عدل من الخطاب الى الغيبة مبالغة في التوبيخ واشعارا بان الايمان يقتضي ظن الخير بالمؤمنين والكف عن الطعن
فيهم وذب الطاعنين عنهم كما يذب عن انفسهم وانما جاز الفصل بين لولا وفعله بالظرف لانه مما يتوسع فيه
من حيث انه لا يلتفت عنه ولذلك يتسع فيه ما لا يتسع في غيره وذكر لان ذكر الظرف اهم فان التحضيض على الشيء
باوله وقالوا هذا افك مبين كما يقول المستبق المطلع للشعاع واعليه باربعة تشهد او فان لم يأتوا بالشهداء
فاولئك عند الله هم الكاذبون من جملة المقول تقريرا لكونه كذبا فان ما لا حجة عليه كذب عند الله وفي حكمه والاولى
رتب الحد عليه فلولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والاخرة لولا هذه لاستئناف التنبيه لوجود غيره والمعنى لو لا
فضل الله عليكم في الدنيا بالعفو عن جملتها الامهال للتوبة ورحمته في الاخرة بالعفو والمغفرة للمقذوفين
لكم لمسكم عاجلا فيما افضتم خضتم فيه عذاب عظيم لعظم ما خضتم فيه ولعظم الخطب اذ ظرف لمسكم او افضتم تلقونه
بالسنتكم يأخذه بعضكم من بعض بالسؤال عنه يقال لقي القول وتلقته وتلقنه وفرئ تتلقونه على الاصل وتلقونه
من لقيه اذا لقنه وتلقونه بكسر حرف المضارعة وتلقونه من القاء بعضهم على بعض وتلقونه من الولق والالق
وهو الكذب وتقفونه من قفته اذا طلبته فوجدته وتقفونه اي تتبعونه وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)